

696- هل يجوز للجمعية التي تجمع الزكاة؛ الأخذ منها لأنهم من العاملين عليها | الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول في بلادنا هناك بعض الجماعات يأخذون الزكاة من الناس ثم يأخذون منها شيئاً بدعوى انهم من العاملين عليها. على انها اجرة لهم او ايجاراً. والجهات - [00:00:01](#)

ما تأخذ من الزكاة ويقولون هنا عمال العمل اللي ينصبهم الامام هذا هو العامل الذي يبعثه الامام هو اما هم ينصبون انفسهم لا. او غير الامام ما ما يصلح هذا - [00:00:19](#)

نعم. من الذي كان يبعث العمال؟ ويعطيهم ليس الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده فالذي يوليه الامام جباية الزكاة هو الذي يأخذ منها مقابل عمله. نعم - [00:00:35](#)